رابط المادة على منصة باحث

7576 - حكم الجمع بين الحج عن النفس والعمرة عن الغير أو العكس - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول سماحة الشيخ هل يجوز ان يلوي الانسان بالحج والعمرة ان ينوي في نفس الوقت للحج له والعمرة ينويها لوالدته نظرا لان الوالدة ضعيفة السمع والبصر ولا تستطيع ان تؤدي العمرة - 00:00:00

نعم لا لا حرج اذا اراد الانسان ان يحج عن نفسه ويعتمر عن امه او ابيه او العكس يعتمر عن نفسه ويحج عن امه وابيه لا بأس اذا كانت امه ميتة - 00:00:19

او ابوه ميت او عاجزين من كبار السن او في مرض لا يرجى برؤه وقد حج عن نفسه وقد اعتمر عن نفسه مأجور هذا من البر والصلة من البر يحج عن انبياء الميت او العاجز ومن البر ان يحج عن امه العاجلة او الميتة - 00:00:30

او يعتمد عنهما كل هذا من البر اذا كانا ميتين او عاجزين لكبار السن او لمرض لا يرجى برؤة كل هذا رخص فيه النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صلي عليه اللهم صلي وسلم عليه - 00:00:47